

الجمهورية العربية السورية
المركز الدولي للحقوق والحريات

**INTERNATIONAL CENTER FOR RIGHTS &
FREEDOMS - ICRF**



التقرير الاسبوعي لانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا

تاريخ الإصدار: 28 يونيو 2025

الفترة المشمولة بالتوثيق [20 يونيو 2025 – 26 يونيو 2025]

إعداد فريق التقييم والدراسات

الموقع الرسمي: www.icrights.org

[التقرير الاساسي باللغة العربية مترجم الى اللغة الانكليزية]

مقدمة التقرير

يقدم هذا التقرير الحقوقي الأسبوعي قراءة تحليلية ممنهجة لانتهاكات حقوق الإنسان التي تمّ توثيقها في الجمهورية العربية السورية خلال الفترة المشار إليها، بالاستناد إلى معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. يركّز التقرير على الانتهاكات الصادرة عن مختلف الجهات الفاعلة في النزاع السوري، بما يشمل:

- القوات الحكومية السورية وأجهزتها الأمنية؛
- المجموعات المسلحة بمختلف انتماءاتها وخلفياتها؛
- الجيش التركي؛
- الجيش الإسرائيلي؛
- قوات التحالف الدولي؛
- وأي أطراف أخرى ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة بالانتهاكات.

يهدف التقرير إلى:

- تصنيف الانتهاكات حسب طبيعتها (مثل: القتل خارج نطاق القانون، الاعتقال التعسفي، التهجير القسري، التمييز الطائفي، إلخ)؛
 - تحليل السياقات الميدانية والسياسية التي أحاطت بها؛
 - رصد توزعها الجغرافي والزمني؛
 - تحديد الجهات المسؤولة عنها؛
 - وتقديم مؤشرات قانونية وأخلاقية بشأن مدى جسامة هذه الانتهاكات وطبيعتها المنهجية المحتملة.
- يعتمد التقرير على مصادر موثوقة، منها شهادات مباشرة، ووثائق ميدانية، ورصد حقوقي منظم من قبل فرق مراقبة على الأرض، مع التأكيد على النزاهة والحيادية في عرض الوقائع وتحليلها.
- تنويه مهم يُمنع الاقتباس أو إعادة النشر الكلي أو الجزئي لمحتوى هذا التقرير دون الإشارة الصريحة والواضحة إلى المصدر الكامل.

أولاً : الملخص العام (20 – 26 يونيو 2025)

- إجمالي الأحداث الموثقة: 100 حادثة انتهاك موثقة (استمراراً للانتهاكات المنهجية والمنظمة)
 - عدد المحافظات المتأثرة: 14 محافظة سورية، مما يؤكد الطابع الوطني الواسع للانتهاكات.
 - إجمالي الانتهاكات القانونية: 301 انتهاكاً قانونياً موثقاً (الحادث يضم أكثر من نوع)
 - عدد المعتقلين تعسفياً: 271 معتقلاً، بينهم عدد من النساء والأطفال في سياقات مختلفة.
 - عدد الجرحى: 191 جريحاً، نتيجة الاعتداء المباشر أو استخدام مفرط للقوة.
 - عدد القتلى: 74 حالة وفاة، تشمل إعدامات ميدانية وتصفيات جسدية.
 - عدد المخطوفين/المختفيات قسراً: 24 حالة موثقة ضمن سياق الانتهاكات.
 - عدد الحالات غير المحددة: 12 حالات ضمن إطار الخطر المحتمل.
- توضح هذه الأرقام استمرار بيئة ميدانية غير مستقرة مع تصعيد مستمر وهشاشة مؤسساتية واضحة في التعامل مع حقوق الإنسان.

الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري

- يُشكّل الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري أكثر أنماط الانتهاكات تكراراً، حيث يشكلان جزءاً كبيراً من مجموع المعتقلين (271 معتقلاً موثقاً).
- الجهات المنفذة تشمل الحكومة السورية، مجموعات مسلحة رديفة، وكيانات مجهولة، ما يعكس تعدد الفاعلين وتداخل الأدوار في هذه الانتهاكات.
- غالباً ما تترافق الاعتقالات مع ممارسات تعذيب، تهديدات، أو نقل المحتجزين إلى أماكن غير معلومة، ما يضاعف من خطورة الانتهاك.
- المناطق الأكثر تكراراً لهذه الانتهاكات هي ريف دمشق، حمص، ودير الزور، حيث شهدت هذه المناطق أكبر تركيز لمثل هذه الأفعال.

القتل خارج نطاق القانون

- توثق البيانات وقوع 74 حالة وفاة ناجمة عن إعدامات ميدانية وتصفيات جسدية.
- المحافظات المتأثرة بشكل رئيسي هي حمص، حلب، ودرعا، (تصعيد عدائي في هذه المناطق).

الاضطهاد الطائفي والديني والسياسي

- يتجلى الاضطهاد في ممارسات تمييزية، تهجير قسري، وتحريض إعلامي ممنهج.
- الجهات المنفذة تتضمن الحكومة السورية والمجموعات الرديفة، (يدل على مشاركة رسمية في هذه الانتهاكات).
- المناطق الأبرز لتكرار هذه الانتهاكات هي حمص، السويداء، وريف دمشق.

القصور المؤسسي وفشل أجهزة الدولة

- يلاحظ أن أكثر من 60% من الأحداث تعكس وجود قصور مؤسسي واضح، حيث تغيب المحاسبة، وتتقاعس الجهات الحكومية عن التدخل، أو تمنح تفويضاً ضمنياً للمجموعات الرديفة لتنفيذ الانتهاكات.
- هذا القصور يسهم في استمرار الإفلات من العقاب وتفشي الانتهاكات.

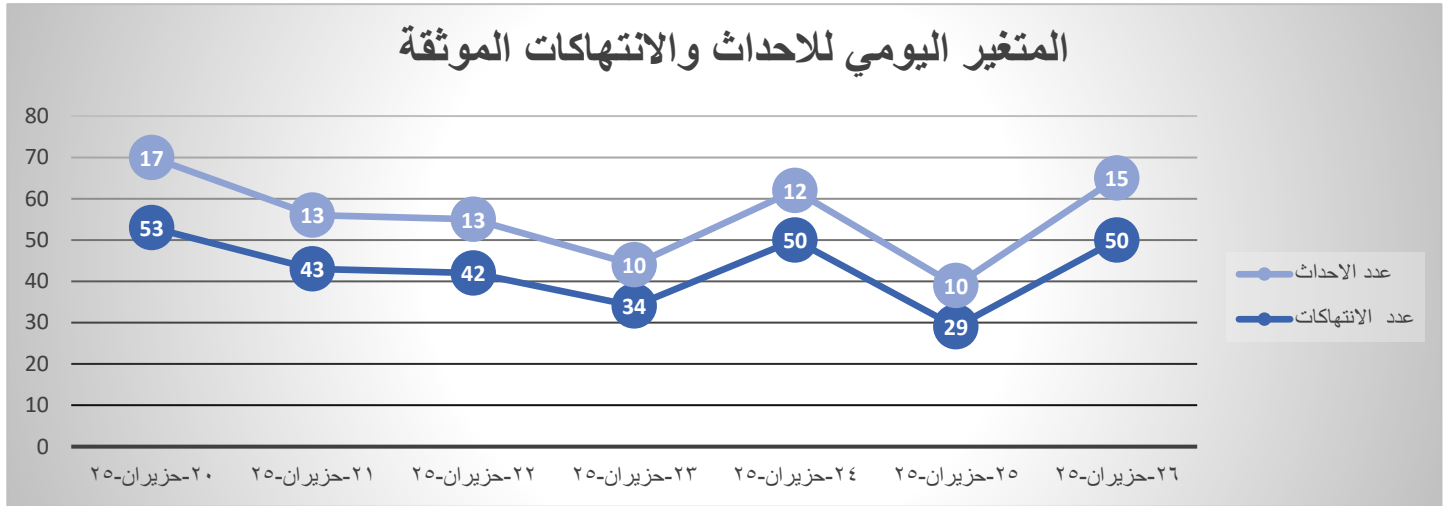
الانتهاكات العابرة للحدود وخرق السيادة

- تشمل الأنماط القصف الجوي، التحليق غير المشروع، وعسكرة مناطق مدنية (تورط الجيش الإسرائيلي والتحالف الدولي والجيش التركي)
- المحافظات المتأثرة تشمل القنيطرة والرقعة (تُسجل كجزء من انتهاكات مركبة تمس السيادة وحقوق الإنسان).

بالخلاصة

- تشير البيانات إلى طابع منهج للانتهاكات، مع تورط جهات رسمية وغير رسمية.
- تُظهر النتائج أن الانتهاكات ليست استثناءً بل هي سلوك عام مستقر.
- المسؤولية تقع على الدولة في الحالات المباشرة، أو عبر التقاعس والتواطؤ في الحالات الرديفة.
- تتطلب هذه الأوضاع تحقيقاً دولياً مستقلاً، وتفعيل آليات المساءلة بموجب القانون الدولي الإنساني.

ثانياً - التحليل البصري للانتهاكات

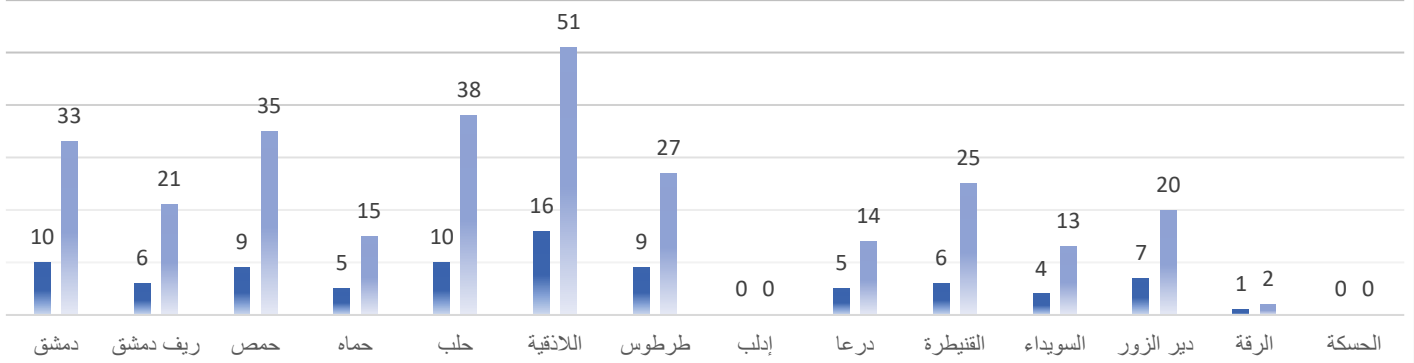


يعكس التذبذب الظاهر في عدد الحوادث والانتهاكات خلال هذه الفترة بيئة ميدانية غير مستقرة، حيث يتراوح عدد الحوادث اليومية بين 10 و 17، وعدد الانتهاكات بين 29 و 53، مما يشير إلى حالة متقلبة من التصعيد والتهدة المؤقتة.

- في 20 يونيو 2025، سجل أعلى عدد من الانتهاكات (53) وعدد الحوادث (17)، ما يعكس تصعيداً ميدانياً واضحاً.
 - بعد ذلك، شهدت الفترة انخفاضاً تدريجياً في كل من الحوادث والانتهاكات حتى 23 يونيو (10 حوادث و 34 انتهاكاً)، ما يشير إلى تهدئة مؤقتة.
 - في 24 يونيو، ارتفع عدد الحوادث إلى 12 وعدد الانتهاكات إلى 50، مما يدل على تصعيد جديد.
 - تراجع العدد مجدداً في 25 يونيو (10 حوادث و 29 انتهاكاً).
 - ثم عاد للارتفاع في 26 يونيو مع 15 حادثاً و 50 انتهاكاً، ما يدل على تجدد موجة تصعيد.
- هذا التذبذب اليومي يعكس استمرار غياب نظام رقابة فعال ومساءلة قانونية، وسيطرة الطابع الأمني والمليشياوي على تنفيذ العمليات، مما يؤدي إلى استمرار حالة عدم الاستقرار الحقوقي.
- بالخلاصة، يظهر الرسم أن البيئة الميدانية ما زالت متقلبة مع موجات تصعيد متكررة، مما يشكل إنذاراً حقيقياً هاماً يستدعي تدخلات فاعلة للحد من الانتهاكات وتثبيت الاستقرار.

عدد الانتهاكات عدد الاحداث

توزيع الانتهاكات والاحداث بحسب المحافظات



يعكس الرسم البياني توزيع الانتهاكات المسجلة ميدانياً على المحافظات السورية، ويُظهر أن الانتهاكات لا تقتصر على مناطق النزاع المباشر، بل تشمل نطاقاً وطنياً واسعاً، ما يشير إلى طابع ممنهج ومنتظم في استخدام أدوات العنف والقمع.

اتساع جغرافي يؤكد الطابع الوطني للانتهاكات

- يشمل التوثيق 14 محافظة سورية، ما يُنهي فرضية "الانتهاك المعزول" ويؤكد أن الانتهاكات ظاهرة وطنية ممنهجة.
- هذا الاتساع الجغرافي يعبر عن انهيار ضمانات الحماية القانونية والمدنية، حتى في المناطق التي يُفترض أنها تحت سيطرة حكومية كاملة أو مستقرة أمنياً.

المحافظات الأعلى من حيث عدد الانتهاكات

- اللاذقية (51 انتهاكاً / 16 حادثة) تصدر القائمة، ما يشير إلى نشاط ميداني مكثف للجهات المنفذة تليها: حلب (10 / 38)، حمص (9 / 35)، دمشق (10 / 33)، طرطوس (9 / 27)، القنيطرة (25 / 6).
- هذا التمرکز يتركز في مناطق سيطرة الحكومة السورية، ما يعزز فرضية المسؤولية الرسمية أو التواطؤ الضمني.

طبيعة الانتهاكات في المناطق الأعلى تسجيلاً

- الاعتقال التعسفي، القتل الميداني والتصفية الجسدية، الاختفاء القسري، التمييز الطائفي والسياسي، الاقتحام غير المشروع للمنازل، التحريض الطائفي وخطاب الكراهية.
- هذا النمط المتداخل في كل حادثة يعكس بنية قمعية متكاملة.

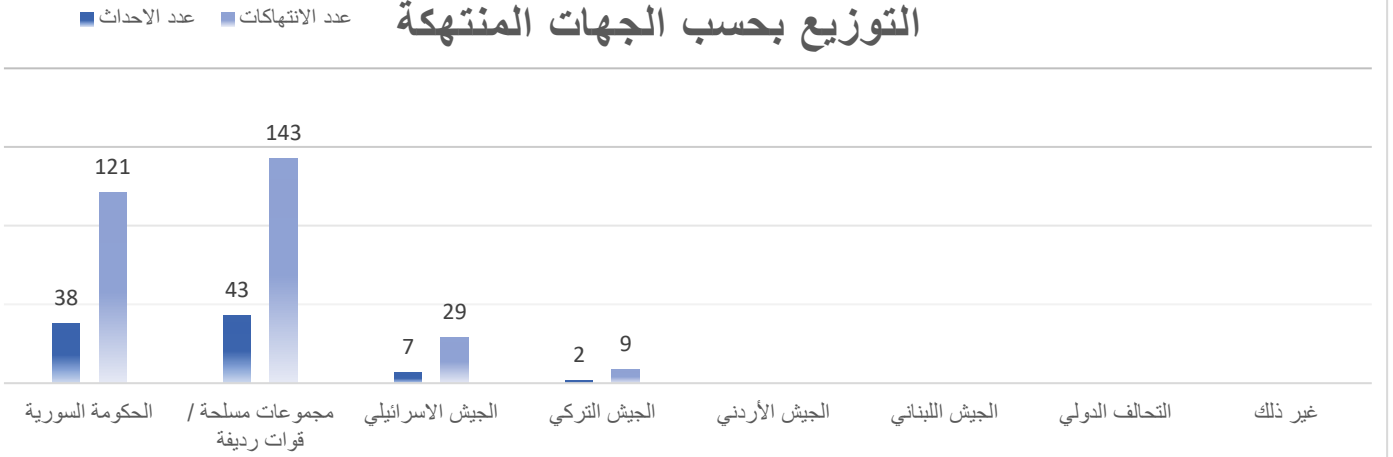
المحافظات ذات الأرقام الأدنى

- مثل: الرقة (2 / 1)، إدلب (0 / 0)، الحسكة (0 / 0)
- انخفاض الأرقام لا يعني غياب الانتهاك، بل نتيجة:
 - ضعف التوثيق الميداني
 - غياب مصادر مستقلة
 - صعوبة الوصول أو الخوف من الانتقام

الخلاصة

- يُظهر الرسم خارطة عنف منظم وممنهج على المستوى الوطني.
- الجهات المنفذة تكرر ذات النمط السلوكي في جميع المحافظات.
- هذا التوزيع مؤشر على جرائم قد ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية.
- غياب المساءلة يعزز فرضية تورط الدولة أو تقاعسها الممنهج.

التوزيع بحسب الجهات المنتهكة



يعرض الرسم البياني التوزيع الكمي للحوادث والانتهاكات الموثقة بحسب الجهة المنفذة خلال الفترة المذكورة. ويكشف عن اتجاهات خطيرة تؤكد أن الانتهاكات في سوريا ليست فقط متعددة الأطراف، بل تحمل طابعاً ممنهجاً ومتكرراً، مع تفاوت في طبيعة الانتهاك ودلالته القانونية.

1. الحكومة السورية – (121 انتهاكاً / 38 حادثة)

- النسبة الأعلى في عدد الحوادث والانتهاكات تسجل ضد الحكومة السورية، ما يعكس مسؤولية مباشرة للدولة في ارتكاب انتهاكات جسيمة. طبيعة التكرار المرتفع تشير إلى طابع ممنهج يُحتمل أن يرتقي إلى مستوى الجرائم ضد الإنسانية، في حال توفرت عناصر الاتساع أو الاستهداف الجماعي.

- تُحمّل الدولة كامل المسؤولية، بما في ذلك السلطات القضائية والعسكرية والتنفيذية، وفقاً لمبدأ "المسؤولية القيادية" في القانون الدولي.

2. مجموعات مسلحة / قوات رديفة – (143 انتهاكاً / 43 حادثة)

- تشير هذه الأرقام إلى مستوى خطير من الإفلات من العقاب. كما تطرح فرضيتين: إما أن الدولة متواطئة ضمناً مع هذه الجماعات، وتمنحها غطاءً سياسياً أو أمنياً. أو أنها عاجزة عن ضبطها، ما يفصح ضعف الدولة وفشلها في احتكار استخدام القوة.
- حتى في حالة العجز، تقع على الدولة مسؤولية غير مباشرة لعدم منع هذه الانتهاكات أو مساءلة منفذها.

3. الجيش الإسرائيلي – (29 انتهاكاً / 7 حوادث)

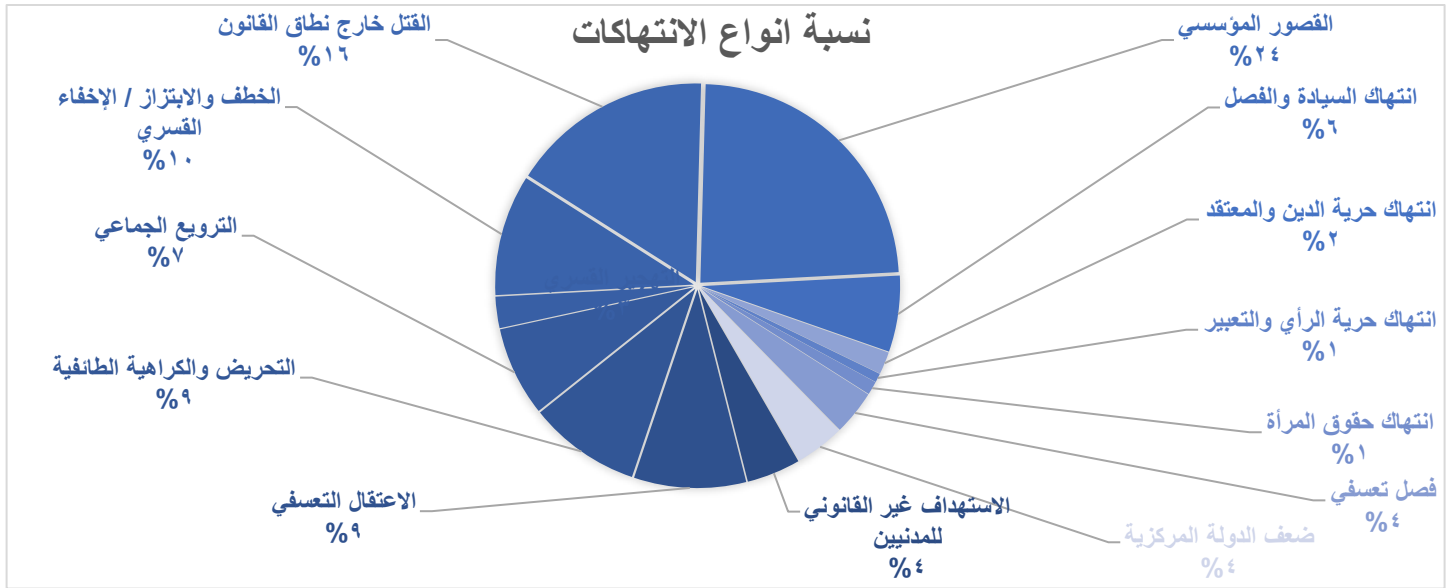
- تتضمن خرق السيادة السورية، القصف الجوي والمدفعي، الترويع السكاني، والتدخل في مناطق فض الاشتباك، وهو ما يُعد خرقاً مباشراً لاتفاق 1974.
- كونها قوة أجنبية، فإن أفعال الجيش الإسرائيلي تخضع لأحكام القانون الدولي الإنساني، وتُعتبر ذات طابع دولي. ويُمكن إحالتها إلى آليات المحاسبة الدولية مثل مجلس حقوق الإنسان ومحكمة العدل الدولية في حال سُجلت أضرار ضد المدنيين.

4. الجيش التركي – (9 انتهاكات / 2 حادثة)

- تشمل قصفاً مدفعياً، عسكرياً مناطق مدنية، خروقات حدودية، واستخدام القوة في مناطق مأهولة.
- نظراً لأن العمليات تُنفذ داخل أراضي غير خاضعة للسيادة التركية، فإن تركيا تتحمل مسؤولية دولية كاملة، ويُخضعها القانون الدولي لاتفاقيات جنيف باعتبارها قوة احتلال أو تدخل مباشر.

وبالخلاصة

- التعدد في الجهات المنفذة يكشف عن تشظٍ أمني ومؤسسي، تتقاطع فيه مسؤوليات محلية ودولية.
- تكرار الجهات الرسمية (الحكومة + المجموعات الرديفة) يثير القلق من وجود تنسيق أو تساهل ميداني ممنهج .
- الارتفاع الكبير في عدد الانتهاكات مقارنة بالحوادث لدى الجهات السورية، يشير إلى أن كل حادثة غالباً ما تحمل طابعاً مركباً (اعتقال + تعذيب + تهديد... إلخ)، ما يضاعف من الأثر الحقوقي.



يعكس الرسم البياني توزيعاً نسبياً دقيقاً لمجمل الانتهاكات المرتكبة في سوريا، ويكشف عن صورة مركبة لانهايار البنية الحقوقية والمؤسسية، حيث يتقاطع الانفلات الأمني مع العنف المنهجي والانتهاكات التمييزية في ظل غياب العدالة والمساءلة.

أولاً: الانتهاكات البنيوية والمؤسسية (50%)

- القصور المؤسسي (24%) يعكس غياب المؤسسات القانونية وانهايار منظومة الحوكمة.
 - التهريض والكراهية الطائفية (9%) يظهر انتشار خطاب الكراهية في البنية الرسمية وخلق بيئة انقسام.
 - ضعف الدولة المركزية (4%) يكشف هشاشة الدولة أمام القوى الموازية مثل القوات والفصائل المسلحة.
 - الاعتقال التعسفي (9%) والترويع الجماعي (7%) تعكس اعتماد العنف والترهيب كأداة قمع أساسية.
- هذا المزيج يعكس دولة ضعيفة تغيب عنها آليات المساءلة وتحكمها سلطات متوازية وظيفتها القمع لا الحماية.

ثانياً: الانتهاكات الجسيمة للحقوق الأساسية (28%)

- القتل خارج نطاق القانون (16%) يمثل سياسة العنف الدموي ضد المعارضين أو المدنيين، بما يشمل الإعدامات الميدانية.
- الخطف والإخفاء القسري (10%)، الاستهداف غير القانوني للمدنيين (4%)، انتهاك حرية الدين والمعتقد (2%) تظهر نمط العنف المنهج ضد المدنيين

• هذه الأفعال تمثل جرائم ضد الإنسانية وتضع المسؤولين في مواجهة مبدأ المساءلة الدولية.

ثالثًا: الانتهاكات التمييزية والاجتماعية (22%)

- التحريض والكراهية الطائفية يبرز أيضًا كأداة تمييز ضد جماعات بعينها.
- الانتهاكات ضد النساء والأطفال وحرمان الحقوق الاجتماعية تشير إلى عنف يستهدف الفئات الهشة بصورة ممنهجة.

بالخلاصة ، الرسم البياني ليس مجرد تصوير عددي، بل خريطة سياسية-حقوقية لانهيار شامل في بنية الدولة والمجتمع. وهو يكشف:

- أن الانتهاكات ليست عشوائية، بل منهجية وتقوم على سياسات واضحة للهيمنة والإقصاء.
- أن الدولة، بدلًا من أن تكون الحامية للمواطن، تحولت إلى مصدر رئيسي للعنف.
- أن المسؤولية الدولية تفرض تحركًا عاجلاً من أجل التحقيق والمحاسبة، لا سيما وأن حجم الانتهاكات ومداها يتقاطع مع تعريف جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.